لمسئلة التسهيل فقلت لا لانها على كل قول من مزيد الثلاثي انما يصح ان لو كانت
رباعية على القول الاخير ويرد عليه ما اوردته على من مثل كعيشا وذي
ان الاصول لم تستوف في الجمع وهذه الاقوال حكاها صاحب الكافي وعزا الاول
للخليل والثاني للاخفش ومما يقضي منه العجب ما حكي لي عن بعض العصريين
من انه ذكر ان مثال مسئلة التسهيل في كتاب سيبويه وهذا انما يعتقده
من له ادنى ممارسة للكتاب ان الامر بخلافه فان سيبويه رحمه الله لا يورد
في كتابه الامور المستبعدة جدا ولهذا لم يورد اشيا كثيرة اوردها
غيره كالنصب بلم والجزم بلن واصر على مخالفة علي بن حمزة الكسائي اذا
جاز فاذا هوايا ها وان كان له مساغ على ما بينته مبسوطا في كتابي الكبير
في قواعد الاعراب وما ذاك الا لانه رحمه الله لا يلوي على النوادر البعيدة
وان كان مراد هذا القايل مسئلة عثوثن وعثا وزن فليس عثا وزن في كتاب
سيبويه وانما فيه عثوثن فلا يصح ان يقال ان مثال المسئلة مسطور في كتاب
سيبويه فان قلت كيف ساغ لما اوردته من الامثلة الثلاثة وكلها
خارج عن الوزن الذي الكلام فيه الا ترى انه قال في اول الفصل ومنها
غير فواعل وفعايل من المساوية في البنية ثم ساق الكلام الى ان قال
ولا يستغنى دون شذوذ في هذا الجمع اي في الجمع المساوي لفواعل وفعايل
في الزنة فان قلت ساغ لي هذا كما ساغ للمصنف ان يقول في هذا
الفصل بعينه وما رابعه حرف لين زايد غير مدغم ادغاما اصليا فصل
في هذا الجمع ثالثه من اخره ساساكنة واراد بذلك نحو عصفور وعصافير
وسربال وسرابيل وقنديل وقناديل فكما قال هذا الجمع وذكر مما لا يتبع
معه تلك المشار اليها كذلك فعلت هاهنا بل قوله هنا الا ان يكون فيه حرف
لين رابعا كاف في الاستشهاد لانه يشير الى مثل قنديل وقناديل وعصفور
وعصافير ونحو ذلك مما قدمناه وشبهه بهذا انتهى القول في هذه المسئلة
ولو شيت اطالة القول فيها والاستظهار بتكثير الادلة وايراد النصوص
العلما على اصالة نون عنكبوت وتاء عنكبوت لفعلت ذلك ولكني اثرت الايجاز

السويم

صرف هذا ولاي شي يمتنع العطف بلا في نحو ما قام الا زيد لا عمرو وهو عطف
على موجب لان زيدا موجب وتعليلهم بانه يلزم منه نفيه مرتين ضعيف
لان الاطناب قد يقتضي مثل ذلك لا سيما والنفي الاول عام والنفي الثاني
خاص فاسوا درجاته ان يكون النفي مثل ما قام الناس ولا زيد هذا
جملة ما تضمنه كتابك في ذلك بارك الله فيه والجواب اما
الشرط الذي ذكره السهيلي وابو حيان في العطف بلا فقد ذكره
ايضا ابو الحسن الابذي في شرح الجزولية فقال لا يعطف بلا الا
بشرط وهو ان يكون الكلام الذي قبلها يتضمن بمفهوم الخطاب
نفي الفعل عما بعدها فيكون الاول لا ثبتا والثاني نفيا نحو قوله
جاني رجل لا امراة وجاني عالم لا جاهل ولو قلت مررت برجل
لا عاقل لم يجز لانه ليس في مفهوم الكلام الاول ما ينفي الفعل
عن الثاني وهي لا تدخل الا لتاكيد النفي فان اردت ذلك المعنى
جيت بغير فتقول مررت برجل غير عاقل وغير زيد ويجوز مررت
بزيد لا عمرو لان الاول لا ثبتا والثاني وقد تضمن كلام الابذي
هذا زيادة على ما قاله السهيلي وابو حيان وهي قوله انها لا تدخل
الا لتاكيد النفي فاذا ثبت ان لا لا تدخل الا لتاكيد النفي اتضح اشتراط
الشرط المذكور لان مفهوم الخطاب اقتضى في قولك قام رجل نفي المراة
فدخلت لا للتصريح بما اقتضاه المفهوم وكذلك قام زيد لا عمرو واما
قام رجل لا زيد فلم يقتض المفهوم نفي زيد فلذلك لم يجز العطف
بلا لانها لا تكون لتاكيد نفي بل لتاسيسه وهي وان كان يوتى بها
لتاسيس النفي فذلك في نفي يعقد تاكيده بها بخلاف غيرها من
ادوات النفي كلم وما وهو كلام حسن والابذي هذا كان امة في النحو
حتى سمعت الشيخ ابا حيان يقول انه سال احد شيوخه عن حد النحو
فقال الله له الابذي يعني انه تجسد نحوا وانما قلت هذا الشلا
يقع في نفسك انه تاخره قد يكون اخذه السهيلي وايضا تمثيل بن
عن

Copyright King Saud University

مخطوطات جامعة الملك سعود